



**"الطائفية السياسية في لبنان وأثرها على مبدأ المحاسبة"**  
قراءة دستورية وقانونية في إشكالية الإفلات من العقاب

المحامي الدكتور جاد طعمه  
أستاذ مادة القانون في الجامعة اللبنانية - كلية الحقوق

٢٠٢٦

## فهرس الدراسة

• مقدمة

القسم الأول: الطائفية السياسية وأثرها على بنية الدولة القانونية في لبنان

الفصل الأول: الطائفية في النظام الدستوري اللبناني بين الضمانة والاختلال  
الفصل الثاني: أثر الطائفية على استقلال القضاء ومبدأ المساواة أمام القانون

القسم الثاني: الطائفية كمدخل إلى تعطيل المحاسبة وتكريس الإفلات من العقاب

الفصل الأول: الحصانات والعفو العام بين النص الدستوري والاستعمال السياسي  
الفصل الثاني: العصبية الطائفية وتعطيل العدالة الجزائية

• خاتمة

• التوصيات

ملاحظة: إن هذه الورقة لا تعتبر بأي حال من الأحوال دراسة وفقاً للمعايير والشروط الأكاديمية، بل هي قراءة دستورية وقانونية تحاول مقارنة أزمة بنيوية مستمرة في النظام اللبناني من زاوية هادئة وواقعية، بعيداً عن الخطابات الانفعالية أو المقاربات القائمة على الاستفزاز والعصبية.

## مقدمة

شكّلت الطائفية السياسية أحد أبرز العناصر المؤسسة للنظام اللبناني منذ نشأة دولة لبنان الكبير. وقد ارتبط هذا النظام بدايةً بفكرة حماية التعددية الدينية والطائفية وضمان مشاركة مختلف الجماعات في إدارة الدولة ومؤسساتها. إلا أنّ التجربة اللبنانية أظهرت مع الوقت أنّ الطائفية لم تعد مجرد وسيلة لتنظيم التنوع، بل تحوّلت إلى بنية سياسية وقانونية تنتج الاختلال في عمل المؤسسات، وتضعف مفهوم المواطنة، وتحدّ من فعالية مبدأ المساواة أمام القانون.

وليس البحث في هذه الإشكالية أمراً جديداً في الحياة الدستورية اللبنانية، فقد سبق لعدد كبير من الباحثين والقانونيين والقضاة أن حدّروا منذ عقود من مخاطر الطائفية السياسية على مفهوم الدولة وعلى مبدأ سيادة القانون واستقلال القضاء. إلا أنّ استمرار الخلل البنيوي، وتفاقم مظاهر الإفلات من العقاب، وازدياد فقدان الثقة بالمؤسسات، تفرض إعادة مقارنة الموضوع بصورة هادئة ومسؤولة، لأنّ الأزمات المزمنة لا تُعالج بالصمت ولا بالإنكار.

فبدلاً من أن تبقى الطوائف إطاراً اجتماعياً أو دينياً، أصبحت شريكاً فعلياً في تكوين السلطة وتوزيع النفوذ والوظائف العامة، وهو ما انعكس بصورة مباشرة على القضاء والإدارة وآليات المحاسبة. وقد أدى ذلك إلى نشوء منظومة سياسية قائمة على المحاصصة، ترتبط فيها العدالة أحياناً بموازين القوى والانتماءات الطائفية أكثر من ارتباطها بالقواعد القانونية المجردة.

ومن هنا، لا يمكن اختزال الطائفية بكونها مجرد خلل اجتماعي أو سوسيولوجي، رغم ما تسببه من انقسامات وتوترات وعصبيات، بل إن خطورتها الحقيقية تكمن في بعدها الدستوري والقانوني، أي في مدى تأثيرها على مبدأ "سيادة القانون" نفسه. فالدستور والقانون وجدأ أساساً لتنظيم المجتمعات ومعالجة أزماتها، لا لتحويل الانقسامات إلى قواعد حكم دائمة أو إلى مبررات لتعطيل العدالة والمحاسبة.

وتتجلى خطورة هذه الظاهرة بصورة أوضح عند البحث في مسألة الإفلات من العقاب، سواء عبر الحصانات السياسية، أو قوانين العفو العام، أو تعطيل التحقيقات القضائية تحت ضغط العصبيات الطائفية. فكلما اقتربت المحاسبة من شخصيات نافذة، تحوّل النقاش من نقاش قانوني إلى نزاع طائفي، بما يؤدي عملياً إلى إضعاف القضاء ومنع الوصول إلى الحقيقة.

ولا تُعدّ هذه الأزمة طارئة في التاريخ اللبناني، بل هي أزمة متجذّرة تكرّرت في مراحل عديدة، من الحرب الأهلية وما تبعها من قوانين عفو، وصولاً إلى الأزمات المعاصرة التي كشفت حجم

التداخل بين النفوذ الطائفي وتعطيل العدالة. كما أنّ هذا الواقع ساهم في تكريس فقدان الثقة بالمؤسسات العامة، وفي مقدمتها المؤسسة القضائية.

وفي هذا الإطار، يثير الواقع اللبناني الحالي جملة تساؤلات جدية حول أولويات السلطة العامة، خصوصاً في ظل استمرار تعطيل ملفات وطنية أساسية كقضية المودعين في المصارف، وجريمة انفجار مرفأ بيروت، وتعطيل محاكمة الوزراء والمسؤولين، وعدم مساءلة عدد من القضاة أو الموظفين رغم تقارير ديوان المحاسبة التي تؤكد استمرار مظاهر الفساد والهدر بصورة ممنهجة داخل عدد من الإدارات والمؤسسات العامة.

كما أنّ إعادة طرح مشاريع قوانين العفو العام بصورة متكررة، مقابل إهمال ملفات أكثر إلحاحاً على المستوى الوطني والاجتماعي، يطرح إشكالية قانونية ودستورية تتصل بمفهوم العدالة نفسه، وبمدى انسجام العمل التشريعي مع مبدأ المساواة بين اللبنانيين.

غير أنّ المقاربة القانونية والدستورية تختلف بطبيعتها عن المقاربات القائمة على العصبية أو الاستفزاز أو التجييش الطائفي، إذ إن العدالة لا تتحقق من خلال إضعاف مؤسسات الدولة أو المسّ بهيبتها، بل عبر تعزيز دولة القانون واحترام الأصول الدستورية والقضائية. كما أنّ أي معالجة لأزمات السجون أو الموقوفين أو الملفات القضائية يجب أن تتم ضمن إطار قانوني واضح يحفظ هيبة الدولة ومنعتها، لا عبر منطلق الصفقات أو الضغوط الطائفية أو التعامل مع العدالة وكأنها غنيمة موزعة بين الجماعات.

من هنا، تهدف هذه القراءة إلى مقارنة أثر الطائفية على مبدأ المحاسبة من زاوية دستورية وقانونية، بعيداً عن السجال السياسي أو الخطاب الانفعالي، وذلك من خلال بيان انعكاسات النظام الطائفي على بنية الدولة القانونية، وعلى استقلال القضاء، وعلى تكريس الحصانات والإفلات من العقاب.

## القسم الأول: الطائفية السياسية وأثرها على بنية الدولة القانونية في لبنان

إن البحث في إشكالية الإفلات من العقاب في لبنان لا يمكن أن يقتصر على دراسة الممارسات السياسية أو الأزمات الظرفية، بل يقتضي العودة إلى البنية الدستورية والقانونية التي نشأ في ظلها النظام اللبناني الحديث. فالمشكلة لا ترتبط فقط بسوء تطبيق القانون، وإنما أيضاً بطبيعة النظام الذي تداخلت فيه الاعتبارات الطائفية مع تكوين السلطة وممارسة الوظيفة العامة، بما انعكس بصورة مباشرة على مفهوم الدولة وعلى مبدأ المساواة أمام القانون.

ومن هنا، تبدو دراسة أثر الطائفية على بنية الدولة القانونية مدخلاً أساسياً لفهم الخلل الذي أصاب مؤسسات الدولة، ولا سيما القضاء، باعتباره الجهة المفترض بها حماية الحقوق والحريات وضمان خضوع الجميع لأحكام القانون بصورة متساوية.

## الفصل الأول: الطائفية في النظام الدستوري اللبناني بين الضمانة والاختلال

يقوم النظام اللبناني على الاعتراف بالتعددية الدينية والطائفية، وقد كرّس الدستور هذا الواقع منذ عام ١٩٢٦ من خلال حماية حرية المعتقد واحترام أنظمة الأحوال الشخصية للطوائف. وقد نصّت المادة التاسعة من الدستور على أنّ "حرية الاعتقاد مطلقة"، كما ضمنت الدولة احترام نظام الأحوال الشخصية والمصالح الدينية للطوائف المختلفة.

غير أنّ هذا الاعتراف بالتعددية تطوّر تدريجياً من إطار يهدف إلى حماية الحريات الدينية إلى نظام سياسي قائم على المحاصصة الطائفية في توزيع السلطة والوظائف العامة. وقد ساهمت الأعراف السياسية، ثم الميثاق الوطني عام ١٩٤٣، ومن بعده اتفاق الطائف، في تكريس هذا الاتجاه، بحيث أصبحت الطائفة وحدة سياسية موازية لفكرة المواطنة.

وقد أدى هذا الواقع إلى نشوء تناقض بين مبدأ المساواة الدستورية وبين الممارسة السياسية الفعلية. فالدستور اللبناني يؤكد من جهة مبدأ المساواة بين المواطنين، لكنه من جهة أخرى يكرّس التوزيع الطائفي للمناصب الأساسية في الدولة. وهذا التناقض أضعف مفهوم الدولة المدنية، وحوّل الانتماء الطائفي إلى معيار فعلي للمشاركة السياسية والإدارية.

ولا بد من التمييز بين حماية التعددية بوصفها إحدى الخصوصيات الأساسية للنظام اللبناني، وبين تحويل الطوائف إلى أدوات تعطيل للمحاسبة أو إلى أطر حماية للنفوذ السياسي. فصون التعددية لا يمكن أن يتحول إلى مبرر لإضعاف مؤسسات الدولة أو للمساس بمبدأ خضوع الجميع للقانون بصورة متساوية.

كما أنّ اتفاق الطائف، رغم إعلانه العمل على إلغاء الطائفية السياسية بصورة مرحلية، لم يؤدّ عملياً إلى تقليص حضورها، بل أعاد تنظيمها بصورة مختلفة. فتحوّلت الطائفية من ظرف استثنائي إلى قاعدة حكم شبه دائمة، وأصبح تعطيل المؤسسات جزءاً من آليات التوازن بين الطوائف.

ولعلّ من أخطر ما أصاب الحياة الدستورية اللبنانية أنّ العديد من التدابير أو الممارسات التي كان يُفترض أن تبقى استثنائية ومؤقتة تحوّلت تدريجياً إلى قواعد شبه دائمة في إدارة الدولة. فبدلاً من أن يبقى الاستثناء محصوراً بظروف محددة، أصبح جزءاً من بنية النظام السياسي نفسه، بما انعكس سلباً على استقرار القواعد القانونية العامة والمجردة التي يفترض أن تقوم عليها دولة القانون.

ومن أخطر نتائج هذا النظام أنّه أعطى الطوائف قدرة فعلية على تعطيل القرارات الوطنية الكبرى متى تعارضت مع مصالحها السياسية أو الفئوية، وهو ما انعكس بصورة واضحة على

عمل السلطتين التشريعية والقضائية، وعلى إمكان تطبيق القوانين بصورة متساوية بين المواطنين.

وقد ساهم هذا الواقع أيضاً في تكريس مفهوم "الجزر الطائفية الآمنة"، حيث بات بعض الأفراد يشعرون بأن حماية طوائفهم أو مرجعياتهم السياسية والدينية قد تشكل بديلاً فعلياً عن حماية الدولة ومؤسساتها، وهو أمر يهدد بصورة مباشرة فكرة الدولة الواحدة ومبدأ وحدة السلطة القانونية داخل المجتمع.

وإذا كانت الطائفية السياسية قد انعكست على البنية الدستورية للنظام اللبناني وعلى آليات تكوين السلطة، فإن آثارها لم تبقَ محصورة ضمن الإطار السياسي أو التمثيلي، بل امتدت بصورة مباشرة إلى المؤسسات القضائية والإدارية، بحيث باتت مسألة استقلال القضاء وتطبيق القانون بمعزل عن النفوذ الطائفي والسياسي من أبرز التحديات التي تواجه فكرة الدولة القانونية في لبنان.

### الفصل الثاني: أثر الطائفية على استقلال القضاء ومبدأ المساواة أمام القانون

يُفترض بالقضاء أن يشكل الضمانة الأساسية لتطبيق القانون وحماية الحقوق والحريات. غير أنّ الواقع اللبناني أظهر تأثيراً واضحاً للمؤسسة القضائية بالتوازنات والمحاصصات الطائفية والسياسية.

وتبرز هذه الإشكالية بصورة خاصة في التعيينات القضائية، حيث تتداخل الاعتبارات الطائفية مع معايير الكفاءة والاستقلالية. كما يثير غياب المعايير الواضحة في بعض التشكيلات القضائية أو في تعيين شخصيات في مواقع حساسة تساؤلات مشروعة حول مدى احترام مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص داخل المؤسسات العامة.

ويؤدي هذا الواقع إلى إضعاف الثقة العامة بالقضاء، إذ يشعر المواطن أحياناً أنّ العدالة لا تُطبّق بمعزل عن النفوذ السياسي والطائفي. كما ينعكس ذلك على مبدأ المساواة أمام القانون، بحيث تصبح بعض الشخصيات أو الجهات محصّنة فعلياً بفعل الغطاء الطائفي أو السياسي.

ويؤدي هذا الواقع تدريجياً إلى تكريس ما يمكن وصفه بـ"العدالة الانتقائية"، حيث يشعر المواطن أحياناً أنّ القانون يُطبّق بصرامة على الفئات الضعيفة، فيما تتراجع فعاليته كلما اقترب من مراكز النفوذ السياسي أو الطائفي.

ولا يقتصر تأثير الطائفية على التعيينات، بل يمتد إلى عمل النيابات العامة والتحقيقات القضائية، خصوصاً في الملفات ذات الطابع السياسي أو المالي. ففي كثير من الأحيان، تتحول الشكاوى والنزاعات القضائية إلى ساحات تجاذب طائفي، ويجري الضغط على القضاء بصورة مباشرة أو غير مباشرة لمنع الملاحقات أو تعطيلها.

وقد ساهم هذا الواقع في تكريس ما يمكن وصفه بـ"الحصانات الواقعية"، أي الحصانات التي لا تستند دائماً إلى نصوص قانونية، بل إلى النفوذ السياسي والطائفي. وهنا يفقد القانون طابعه المجرد، ويتراجع مبدأ خضوع الجميع للقانون بصورة متساوية.

كما أنّ بعض الخطابات السياسية تلجأ إلى استثارة العصبية الطائفية عند اقتراب أي ملاحقة قضائية من شخصيات نافذة، فيُقدّم الأمر وكأنه استهداف لطائفة بأكملها لا لشخص محدد. ويؤدي ذلك إلى إضعاف القضاء وتحويل العدالة إلى مادة نزاع سياسي وطائفي بدل أن تبقى شأنًا قانونياً صرفاً.

ويزداد هذا الخلل خطورة مع استمرار طول أمد المحاكمات، وتراجع فعالية مرفق العدالة، وارتفاع الرسوم بصورة تمس عملياً بمبدأ مجانية التقاضي وإمكانية وصول المواطنين إلى القضاء. فدولة القانون لا تقوم فقط على وجود نصوص قانونية، بل على قدرة المواطن الفعلية على الوصول إلى العدالة ضمن مهلة معقولة ومن دون تمييز أو عوائق غير مبررة.

## القسم الثاني: الطائفية كمدخل إلى تعطيل المحاسبة وتكريس الإفلات من العقاب

إذا كان تأثير الطائفية قد ظهر بوضوح على بنية الدولة ومؤسساتها، فإن انعكاساته تبدو أكثر خطورة عند مقارنة مسألة المحاسبة الجزائية ومبدأ المسؤولية القانونية. فالدولة التي يضعف فيها مبدأ سيادة القانون تصبح أكثر عرضة لتحويل النصوص الدستورية والقانونية إلى أدوات حماية سياسية بدل أن تكون ضمانات لتحقيق العدالة.

ومن هذا المنطلق، يبرز التساؤل حول مدى مساهمة الحصانات والعفو العام والضغط الطائفية في تكريس الإفلات من العقاب، وفي إضعاف ثقة المواطنين بمفهوم العدالة وبقدرة الدولة على تطبيق القانون بصورة متساوية على جميع الأفراد.

## الفصل الأول: الحصانات والعفو العام بين النص الدستوري والاستعمال السياسي

تُعدّ الحصانات من الوسائل القانونية التي تهدف أساساً إلى حماية العمل الدستوري ومنع التعسف في استعمال السلطة القضائية. إلا أنّ التجربة اللبنانية أظهرت أنّ هذه الحصانات تحوّلت في كثير من الأحيان إلى وسائل لتعطيل المحاسبة ومنع الملاحقة.

ويظهر ذلك بصورة خاصة في الحصانات النيابية والوزارية، حيث يتم التوسع في تفسيرها بصورة تؤدي إلى حماية المسؤولين السياسيين من المساءلة الجزائية، حتى في القضايا التي تتصل بالفساد أو الإهمال الجسيم.

كما برزت مشكلة العفو العام بصورة متكررة في لبنان، لا سيما بعد الحرب الأهلية، حين صدر قانون العفو عام ١٩٩١ الذي شمل معظم الجرائم المرتكبة خلال الحرب. وقد أدى هذا القانون إلى إنهاء الملاحقات من دون كشف الحقيقة أو تحقيق العدالة للضحايا، ما ساهم في تكريس ثقافة الإفلات من العقاب.

وفي المرحلة الراهنة، عاد النقاش حول مشاريع قوانين العفو العام لي طرح إشكاليات قانونية ودستورية جديدة، خصوصاً في ظل الحديث عن توزيع طائفي للاستفادة من هذا العفو، أو إعداد لوائح بأسماء موقوفين بصورة توجي وكأن القاعدة القانونية تُفصل عملياً على حالات محددة سلفاً.

وفي هذا السياق، تبرز إشكالية جوهرية تتصل بطبيعة القاعدة القانونية نفسها، إذ إن الأصل في التشريع أن يكون عاماً ومجرداً وشاملاً، لا أن يتحول بصورة غير مباشرة إلى "عفو خاص جماعي" قائم على اعتبارات سياسية أو طائفية أو على لوائح اسمية يتم وضع المعايير القانونية لضمان خروج أصحابها أو استبعادهم.

كما أنّ التوسع في النقاشات المتعلقة بتخفيض العقوبات أو إدغامها أو استثناء بعض الجرائم من أحكام العفو، بصورة توجي وكأن العدالة عملية تفاوض بين الجماعات، يهدد مبدأ المساواة بين اللبنانيين، ويضعف ثقة المواطنين بالدولة ومؤسساتها.

ولا تقتصر خطورة العفو العام على إنهاء المسؤولية الجزائية، بل تمتد إلى أثره المعنوي والسياسي، إذ يؤدي إلى ترسيخ فكرة إمكان تجاوز الجرائم الكبرى من دون محاسبة فعلية، خصوصاً عندما يكون مرتكبوها جزءاً من منظومة السلطة.

كما أنّ استعمال النصوص الدستورية المتعلقة بالمحاكمات الخاصة للوزراء والرؤساء تحوّل أحياناً إلى وسيلة لتعطيل القضاء العادي ومنع التحقيقات، بدلاً من أن يكون ضماناً لتحقيق العدالة وفق الأصول الدستورية.

وقد ساهم هذا الواقع في خلق فجوة كبيرة بين النصوص القانونية ومفهوم العدالة، بحيث أصبح القانون في بعض الأحيان وسيلة لحماية النفوذ بدل أن يكون أداة للمحاسبة.

كما أنّ الأزمة لا ترتبط فقط بتعطيل المسؤولية الجزائية، بل تمتد أيضاً إلى ضعف مفهوم المسؤولية السياسية في الحياة العامة، حيث نادراً ما تؤدي الإخفاقات الوطنية الكبرى أو الأزمات العامة إلى محاسبة فعلية أو إلى تحمّل واضح للمسؤولية أمام الرأي العام.

غير أنّ الإشكالية لا تقف عند حدود النصوص القانونية أو الدستورية المتعلقة بالحصانات والعفو العام، بل تتجاوزها إلى الممارسة العملية التي تتحول فيها بعض القضايا القضائية إلى ساحات تعبئة سياسية وطائفية، بما يؤدي إلى تعطيل التحقيقات وإضعاف القضاء وتحويل العدالة إلى مادة نزاع بين الجماعات بدل أن تبقى شأناً قانونياً مرتبطاً بالمسؤولية الفردية ومبدأ سيادة القانون.

### الفصل الثاني: العصبية الطائفية وتعطيل العدالة الجزائية

تظهر خطورة الطائفية بصورة أوضح عندما تتحول القضايا القضائية إلى نزاعات طائفية. فعوض أن تبقى الملاحظات مرتبطة بمسؤولية فردية، يجري تصويرها كاستهداف لطائفة أو جماعة سياسية بأكملها.

وقد برز هذا الأمر في عدد من الملفات القضائية الكبرى، حيث استُخدمت الخطابات الطائفية لحشد الجمهور والضغط على القضاء وتعطيل التحقيقات.

ويؤدي هذا السلوك إلى نتائج خطيرة، أبرزها:

- إضعاف استقلال القضاء،
- ترهيب القضاة،
- تعطيل التحقيقات،
- فقدان الثقة بالعدالة،

• وتحويل الرأي العام من المطالبة بالمحاسبة إلى الاصطفاف الطائفي .

كما أنّ هذه العصبية تساهم في إنتاج "حصانات جماعية" غير منصوص عليها قانوناً، حيث يصبح الانتماء السياسي أو الطائفي وسيلة لحماية الأفراد من الملاحقة القضائية.

ومن أخطر ما يترتب على ذلك أنّ مفهوم المواطنة يتراجع أمام الولاء الطائفي، فتتحول الطائفة إلى مرجعية أعلى من الدولة نفسها. وعندها، تصبح العدالة خاضعة لموازن القوة السياسية لا لمبدأ سيادة القانون.

وفي بعض الحالات، يصبح شعور الأفراد بالمظلومية مرتبطاً بتخلي مرجعياتهم السياسية أو الطائفية عنهم، لا بمدى احترام القانون أو تطبيقه، بما يعكس حجم التشوه الذي أصاب العلاقة بين المواطن والدولة.

كما أنّ أي معالجة لأزمات أمنية أو قضائية خارج إطار الدولة ومؤسساتها تؤدي عملياً إلى إضعاف هيبة الدولة ومنعتها، مهما كانت المبررات المطروحة. فالحلول القائمة على الصفقات أو الضغوط أو التوازنات الطائفية لا تؤسس لعدالة مستقرة، بل تعمق أزمة الثقة وتكرس منطق المحاصصة داخل القضاء نفسه.

وقد أدى هذا الواقع إلى إضعاف فكرة المسؤولية الفردية، بحيث يُنظر إلى أي اتهام أو ملاحقة على أنه اعتداء جماعي، وهو ما يعيق الوصول إلى الحقيقة ويمنع بناء دولة قانون فعلية.

ومع استمرار هذا الواقع، لا يقتصر الخطر على تعطيل عمل المؤسسات أو إضعاف القضاء، بل يمتد إلى تآكل الشرعية المعنوية للدولة نفسها، وفقدان ثقة المواطنين بقدرتها على تحقيق العدالة وتطبيق القانون بصورة متساوية بين جميع الأفراد.

ودولة القانون لا تعني فقط وجود نصوص وتشريعات، بل تعني احترام مبدأ الثواب والعقاب، وتعني تحقيق العدالة ضمن إطار مؤسسي سليم، كما تعني أن يكون الأمن في خدمة القضاء، لا أن يتحول القضاء إلى أداة في خدمة الأمن أو السياسة أو التوازنات الطائفية.

كما أنّ احترام مبدأ فصل السلطات يبقى شرطاً أساسياً لبناء دولة قانون حقيقية، بحيث لا تقوم العدالة على المحاصصة أو الصفقات أو التواطؤ أو التكاسل، بل على استقلال السلطات وتكاملها ضمن حدود الدستور والقانون.

## الخاتمة

يتبين من خلال هذه القراءة أنّ الطائفية في لبنان لم تعد مجرد وسيلة لتنظيم التعددية، بل تحولت إلى بنية سياسية وقانونية تؤثر بصورة مباشرة على عمل الدولة ومؤسساتها، وفي مقدمتها القضاء.

فالنظام الطائفي، وإن كان قد نشأ تحت شعار حماية الجماعات وضمنان التوازن، أدّى عملياً إلى إضعاف مفهوم المواطنة والمساواة أمام القانون، كما ساهم في إنتاج منظومة واسعة من الحصانات السياسية والواقعية التي تعيق المحاسبة وتكرّس الإفلات من العقاب.

كما أدّى هذا الواقع إلى تراجع حضور المواطن الفرد لمصلحة الانتماءات الطائفية والجماعية، بحيث باتت علاقة عدد كبير من اللبنانيين بالدولة تمرّ عبر الطائفة أو المرجعية السياسية أكثر مما تمرّ عبر مفهوم المواطنة المباشرة وحقوق الفرد وواجباته.

وقد أظهرت التجربة اللبنانية أنّ العدالة تصبح عاجزة كلما دخلت الاعتبارات الطائفية إلى المجال القضائي، سواء عبر التدخل في التعيينات، أو تعطيل التحقيقات، أو استثارة العصبية لحماية المتهمين. كما أنّ قوانين العفو العام والحصانات الدستورية استُعملت في كثير من الأحيان بصورة تتعارض مع روح العدالة ومبادئ دولة القانون.

ولا تبدو هذه الأزمة ظرفية أو مرتبطة بمرحلة محددة، بل هي أزمة بنيوية متجذرة في طبيعة النظام السياسي اللبناني، ما يجعل معالجتها تتطلب إصلاحاً عميقاً يتجاوز الحلول الشكلية أو المؤقتة.

كما أنّ معالجة الأزمات الوطنية الكبرى لا يمكن أن تتم عبر منطق المحاصصة أو التهذئة المؤقتة أو توزيع المكاسب بين الطوائف، بل من خلال إعادة الاعتبار لمفهوم الدولة ول مبدأ سيادة القانون. فليس بانعدام المساواة بين اللبنانيين يقوم لبنان، ولا يمكن لأي مجتمع أن يحافظ على استقراره إذا شعر مواطنوه بأن العدالة تخضع للتوازنات بدل أن تخضع للقانون.

إن استمرار العدالة المترددة أو الانتقائية لا يهدد فقط فعالية المؤسسات، بل يهدد فكرة الدولة نفسها، لأن هيبة الدولة لا تُبنى على موازين القوى أو التسويات المؤقتة، وإنما على ثقة المواطنين بأن القانون يُطبّق على الجميع بصورة عادلة ومتساوية.

وفي ظل ما يعيشه لبنان من أزمات مالية وقضائية واجتماعية خانقة، تبدو الحاجة ملحة إلى إعادة توجيه النقاش الوطني نحو القضايا الجوهرية التي تمس حياة اللبنانيين وكرامتهم ومستقبلهم، بعيداً عن الاستنزاف المستمر في سجلات المحاصصة وتقاسم النفوذ.

## التوصيات

١. تعزيز استقلال السلطة القضائية وإبعاد التعيينات القضائية عن المحاصصة الطائفية والسياسية .
٢. إعادة النظر في الحصانات الدستورية بحيث لا تتحول إلى وسيلة لتعطيل الملاحقة والمحاسبة .
٣. وضع قيود صارمة على قوانين العفو العام، خصوصاً في الجرائم الكبرى والجرائم المرتبطة بالفساد والاعتداء على الحقوق العامة .
٤. تعزيز الرقابة الدستورية على القوانين والإجراءات التي تمس مبدأ المساواة أمام القانون .
٥. العمل التدريجي على بناء دولة المواطنة وتخفيف الارتهان السياسي للطوائف .
٦. إقرار إصلاحات قانونية وإدارية تؤدي إلى تعزيز الشفافية والمساءلة داخل مؤسسات الدولة .
٧. حماية القضاء من الضغوط السياسية والطائفية وتأمين الضمانات اللازمة لعمله بحرية واستقلالية .
٨. إعادة الاعتبار لمرفق العدالة وضمان حق المواطنين بالوصول إلى القضاء ضمن مهل معقولة ومن دون أعباء تمس عملياً بمبدأ العدالة المتاحة للجميع .
٩. ترسيخ ثقافة قانونية قائمة على المسؤولية الفردية بدل العصبية الجماعية والطائفية .
١٠. التأكيد على احترام مبدأ فصل السلطات باعتباره أحد الأسس الجوهرية لبناء دولة قانون فعلية.